

خلاصة عبقات الأنوار

[268] لهدم بنيان خلافة الثلاثة من اسه وأساسه، فيكون الامير عليه السلام الخليفة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا خليفة غيره، وذلك لانه عليه السلام خليفة منصوص عليه من قبل النبي "ص"، وقد ثبت بالادلة القاطعة والبراهين الساطعة عدم صدور نص منه في خلافة الثلاثة، بل ان هذا المعنى من الامور المسلم بها لدى الفريقين، وقد صرح بذلك ونص عليه اعلام أهل السنة، ويوضحه النظر في أخبار سقيفة بني ساعدة وقصة الشورى وغير ذلك، وحتى أن (الدهلوي) نفسه من المعترفين بعدم صدور النص في خلافة الثلاثة، كما تجد كلامه في أول الباب السابع من (التحفة). فنقول للدهلوي: لقد اعترفت بوجود النص على خلافة علي وبعدم وجوده بالنسبة الى خلافة الثلاثة، فكيف تصح خلافة أولئك؟ وكيف يجوز تقدم غير المنصوص عليه على المنصوص عليه؟ وإذا بطلت خلافة القوم وتقدمهم عليه بطل تقييدك الامامة والخلافة بما ذكرت... 2 - عموم "من كنت مولاه" للثلاثة ان لفظة "من" في الحديث الشريف حيث يقول صلى الله عليه وآله وسلم "من كنت مولاه فعلي مولاه" من ألفاظ العموم كما تقرر في علم الاصول، ومن هنا استند (الدهلوي) نفسه بهذه القاعدة المقررة في علم الاصول في مقام الاستدلال على خلافة أبي بكر بقوله تعالى: "من یرتد منکم عن دینہ" كما لا يخفى على من راجعه. فنقول: هل نسي (الدهلوي) أو تناسى وجود هذه اللفظة الدالة على العموم في حديث الغدير، أو أنه يدعي دلالتها على العموم في تلك الآية لانه يريد
